

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٨٧ لسنة ٢٠١٠

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وبناء على ما عرضه محافظ المنيا ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

يُفيد قصر أحمد بك غالب الكائن بشارع الشوانى بمدينة مغاغة بسجلات التراث المعمارى لمحافظة المنيا .

#### ( المادة الثانية )

يحذف من سجلات التراث المعمارى لمحافظة المنيا عدد ( ٣ ) ثلاثة عقارات والكائنة بمدينة مغاغة وبياناتها كالتالى :

١ - فيلا إبراهيم قلىنى ، الكائن ٨٥ شارع الجمهورية - أمام المحكمة - مغاغة .

٢ - فيلا فوزية أدهم صبرى ، الكائنة بطريق مصر أسوان الزراعى بمدينة مغاغة .

٣ - قصر موسى أبو حرام ، الكائن بشارع المخازن بجوار بنك مصر أمام محطة السكة الحديد بمدينة مغاغة .

( المادة الثالثة )

يُطبق في شأن العقارات المشار إليها أحكام القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ المشار إليه وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه .

( المادة الرابعة )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣٠ رجب سنة ١٤٣١ هـ

( الموافق ١٢ يولية سنة ٢٠١٠ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف